



 1	م	_رق_	ال
1	_خ	ــاريــــ	الت
 1	عات	شفو:	اله

المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريـــح وزارة المــوارد البشريـــة

والتنمية الإجتماعية رقم (١٢٣٢)

سياسة


تعارض المصالح

بجمعية البر الخيرية بالعويلة

حساب الجمعية بمصرف الراجحي

181608010750009





Ex.	_خِلْخِالِمُ	بنت
9-		

ڒۿڒ؞ڒۿڒ	:101:10	٤٠٤٥٤٠٤	۞ٳ؞ٛڹ۞ٳ ؙۼ ڰ	19

63	_خِالْحَالِينَا	73
5	-20000 2500	
	الذر	

المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية رقم (١٢٣٢)





أما بعد ... الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إنه في يوم الأربعاء الموافق 1444/02/18هـ هـ الموافق2022/09/14م وفي اجتماع مجلس الإدارة الثاني بمقر الجمعية الساعة 10:00 ص، تم اعتماد هذه السياسة وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات تعارض المصالح الموضوعة سابقا.

#### توقيع أعضاء مجلس الإدارة

	التوقيع	المنصب	اسم العضو
(G > ) \$		رئيس مجلس الإدارة	زائد ثواب السبيعي
W. 1256SI	5720	نائب الرئيس	عبدالله ناجي السبيعي
146	MLAR	المشرف المالي	عبدالله ثعيل السبيعي
	-77(C)/	عضو	مهدي هاضل السبيعي
	ALC MAD	عضو	عيدالله سعد السبيعي

£ 3	_خِلْخُالِخُالِ	بنت
	The second secon	





الـــرقــــم / التـــاريـــــخ / المشفوعات /

#### 1 تمهید

1-1 تحترمُ جمعية البر الخيرية بالعويلة خصوصيةً كلّ شخصٍ يعمل لصالحها، وتَعدُ ما يقوم به من تصرفاتٍ خارجَ إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أنَّ الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناءَ ممارسةِ أيِّ أنشطةٍ اجتماعيةٍ، أو مالي، أو غيرها، قد تتداخل، بصورةٍ مباشرةٍ أو غيرٍ مباشرةٍ، مع موضوعيتهِ، أو ولائهِ للجمعية مما قدْ ينشأُ معه تعارض في المصالح.

2-1

1-3 تُؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثّر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأيّ شخصٍ يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### 2 نطاق وأهداف السياسة

2 مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية
 التي تحكم

تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية و لائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دونَ أن تحلّ محلها.

- 2 -2 تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- 2 -3 يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤ لاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- 2 -4 تُعدُّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.









علام الخيار الخيارة الأولى

جمعية البر الخيرية بالعويلة

 /	رق_	11
 ــخ /	لتاري	11
 عات /	مشفود	11

المملكة العربية السعوديـة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

- 2 أضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم
  تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- 2 -6 تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية
  التى قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

# 3 مسئوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- 3-1 إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- 2-3 يجوز للمجلس تكوين لجان محددة او تكليف احد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- 3-3 لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا اذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- 4-3 يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة الاعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
  - 3-5 عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الاجراءات المنظمة لذلك.
  - 3-6 لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
    - 7-3 مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

E	الْمُوَالْحُولِيُّةِ عِلَيْكُ
	الخيرين

الـــرقــــم / التـــاريــــــخ / المشفوعات /



المملكة العربية السعوديـة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

3-8 يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

3-9 يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

E. J.	_خِلْاَحُلِمُ	بنز
97		





المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلــة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنمية الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)





### 4 حالات تعارض المصالح

4 -1 لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إمَّا مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاكٍ للسرية، وإساءةٍ لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعةٍ للولاء للجمعية.

4-2 هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطى جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلى:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئولياته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
  - قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- ايضًا قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكًا خاصًا للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.



CI	_خِيَّالِحُالِمُ	¥ 3
0	-20000 0000	



جمعية البر الخيرية بالعويلة



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

الــرقــــم/ التاريـــخ / المشفوعات /

أو	على تصرفات العضو	الجمعية بهدف التأثير	و جهات تتعامل مع	من أشخاص أو	الأقارب لهدايا	• قبول أحد
			المصالح.	عنه تعارض	بالجمعية قد ينتج	الموظف ب

• تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.

• قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد

استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أنْ يُظِهِرَ تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخصِ بالجمعية؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أيَّ مصالح أخرى

#### 5 الالتزامات

## 1-5 على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالى:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الأخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل عير قانوني ماديا أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك
    - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو هن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

#### متطلبات الإفصاح

1-6 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلى أو محتمل للمصالح أم لا:

( E	_خُلِّةُ الْخَالِحُ	73
0		



6	الخيرار	Luj
3		P.

# المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة

والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)





- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصى لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوجات/الزوج والأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
  - يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوى على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون 30 يوما من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
  - 2-6 يعرّض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

## تقارير تعارض المصالح

- 7-1 تودع جميع نماذج إف<mark>صاح أع</mark>ضاء مجلس الإدارة لدى لجنة الرقابة الإدارية والمالية
- 7-2 تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى إدارة الشؤون الإدارية
- 7-3 يُقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيسٍ مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- 4-7 يُصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يُعِرض على مجلس الإدارة يُوضّح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث إنّ هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها .

43	_خِلْاقِالِجُا	¥3
0/	-00,0 -01	

101:101:		10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 10 1	N° KOY
~	· ·	~	 × .

 / مــ	الـــرقـــ
 ـخ / ـ	التاري
بات /	المشفوء

	الخيرد	711
198		PE
j.		E
بالعويلة	ر الخيريـة	جمعية الب

المملكة العربية السعوديـة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

التوقيع	المنصب	اسم العضو	التوقيع	المنصب	اسم العضو
	عضو			رئيس مجلس الإدارة	
	عضو			نائب الرئيس	
				الأمين المالي	

(£	_خِيَّالِحُالِمُ	¥3



بعجـــافظـــة رئيـــة - منطقـة مكـة المكــرمـة

-	70,07		
_	_رق_	ال	
		m11	

التاريـــخ / المشفوعات /

وإقرار	تعهد
--------	------

is the same of the	المملكة العربية السعوديــة
P. P.	جمعية البر الخيرية بالعويلة
J. B.	تصريــح وزارة المــوارد البشريــة
	والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

بأننى قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة ب الجمعية الخيرية بالغريف ، وبناء عليه أو افق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

	لتوقيع
/	لتاريخ
a / 7/ D d / 7 / / 6	ا م افت

\$	بنِ الْمُلَافِقُ الْخُدَانِ عَلَى الْمُعَالِمُ عَلَى الْمُعَالِمُ عَلَى الْمُعَالِمُ عَلَى الْمُعَالِمُ عَلَى	:30:30:30:30:30:30:30:30
الــرقــــم /	الخيارة	بية السعوديــة

الخيالة الخيالات
aging grant and a second and a second a
جمعية البر الخيرية بالعويلة

التـــاريــــــخ / المشفوعات /

المملكة العربية السعوديــة
جمعية البر الخيرية بالعويلة
تصريــح وزارة المــوارد البشريــة
والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

# نموذج إفصاح مصلحة

لحةً ماليةً في أيِّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	هل تملك أيَّ مصد
	🗌 نعم
	7 [
من أفر اد عائلتك أيَّ مصلحةً ماليةً في أيِّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	هل يملك أيُّ فردٍ
	🗌 نعم
	7 🗆

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أيّ عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أيّ أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	يخ الإصد الميلادي الشهر	تار اليوم	،جر <i>ي</i> السنة	صدار الب الشهر	تاريخ الإ اليوم	رقم السجل أو رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
					35						
			12 A A A A A A A A A A A A A A A A A A A								

	المِنْ الْحَالَةُ الْحَلَاقُ الْع	
الـرقـــم/	المبر الخيران	عربية السعوديــة
التــاريـــــخ /	2	الخيرية بالعويلة
المشفوع الحراب /		ة العــوارد البشريــة

الخيراد	المملكة العربية السعوديــة
E.	جمعية البر الخيرية بالعويلة
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	تصريــح وزارة المــوارد البشريــة
	والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

أفراد عائلتك.

هل تتقلد منصبًا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أيِّ جهة أخرى غير الجمعية ؟
نعم 
هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الزوج/الأبناء والبنات) منصبًا (مثل منصب عضو في مجلس
هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الزوج/الأبناء والبنات) منصبًا (مثل منصب عضو في مجلس الدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى غير الجمعية؟
· i to a a contraction of and the second tracking it is a small a
في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أيّ أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أيّ من
م الو المشاركة في أي المقال عارجية (مع شركاء الجمعية، المعتولة: العنوات القطاع العنائل) من قبل أي من

جمعية البر الخيرية بالعويلة بعد المعافظة المعاف

هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصات على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة
5/7/57/			3			2/2 2/2	300g
5/05/0		100	3/6				2089
						5)	
					2		00
						NAME OF THE PARTY	



			رمـة	رية بالعر نة مكة المكر	بــة - منظم	اهظــة را	pai					
الجمعب	ة أو مستقبلية با	لها صلة حالي	ِج الجمعية و	جهة خار	کثر من	ية أو أ	ئ <b>اتا</b> ك هد	راد عائ	د من أفر	ِ لأي أحد م تقبلها؟	بلتها أم لد	ىواء ق
	. أ . ا قرا أ ك أ ـ	البدية عند قد	من تفاد دا	_l _i_	، جارای		ارت ما	11 . II	اأسه	المارة المارة		] نعم ] لا ءال
ر من	ولها من قبلك أو	الهدته عبد هنا	عن تقاصيل	الإقصاح	eine (	نه پجب	ابق، قارا	ال السد	ی السو		۱۹ الإجاب أفراد عا	
	قيمة الهدية	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة	هل قبلت		خ تقديم اأ الميلادي		ية	تقديم الهد هجري		الجهة -	اسم
1	تقديريا	توع الهدية	عمل مع الجمعية؟	الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر		الجهة	مقدم الهدية
1	T6.72		37X		6		7	58		(5)		
				VA.	Ž	J.				) J	Z	76
		NOW AND THE PERSON OF THE PERS		The second second	1/1/100	7) HE					111111	1

ंश्वाह

التاريخ:

التوقيع:

E	المُوَالْحُالِحُدِ	بنن
0	200,0	



/p_	_رق_	ال
ـخ/	اریــ	الت
عات /	شفو	اله



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

## محضر اجتماع

۲۰۲۳/۱۲/۲۰	الموافق	۵۱٤٤٥/٦/٧	التاريخ	الاربعاء	اليوم
🗖 غير عادي	☑ عادي	نوع الاجتماع	لرابع	1	رقم الاجتماع

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد

ففي يوم الاربعاء ١٤٤٥/٦/٧ ه الموافق

٠٠٠٢/١٢/٢ عُقِدَ الاجتماع الرابع للعام ١٤٤٥ه لمجلس الإدارة في قاعة الاجتماعات بالجمعية، وقد بدأ الاجتماع في الساعة ١٠:٠٠ م وانتهى في الساعة ١٠:٠٠ ص، وحضره الأعضاء الآتية أسماؤهم:

المنصب	اسم العضو	٩
رئيس مجلس الإدارة	زايد ثواب السبيعي	1
نائب الرئيس	عبدالله ناجي السبيعي	7
عضو	عبدالله تعيل السبيعي	٣
عضو	مهدي هاضل السبيعي عضو	
عضو	عبدالله سعد السبيعي	0

حيث ناقش الأعضاء الحاضرون المواضيع المدرج على جدول اجتماع المجلس وهي: وخرج الاجتماع بالقرارات التالية:

حيث ناقش الأعضاء الحاضرون المواضيع المدرج على جدول اجتماع المجلس وهي:

- ١) الاطلاع على الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجديد بعمل الجمعية .
  - ٢) الاطلاع على مشروع حوكمة الجمعيات الصادربتاريخ ١٤٤٤/١٢/١٨ ه.

11 من 1الصفحة





المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

الـــرقــــم / التــاريـــــخ / المشفوعات /

- ٣) مناقشة تكليف مراجع داخلي من مجلس الإدارة .
  - ٤) مناقشة تعيين مراجع خارجي للجمعية .
- مناقشة اعتماد لائحة الرقابة الداخلية من مجلس الإدارة .
- مناقشة اعتماد إجراءات آلية القبول والبت في قبول عضوية الجمعية العمومية أز الرفض أو
  القبول.
  - ٧) مناقشة اعتماد سياسية تعارض المصالح للجمعية .
  - مناقشة اعتماد سياسية الإبلاغ عن المخالفات و حماية مقدمي البلاغات.
    - ٩) مناقشة اعتماد سياسة خصوصية البيانات.
    - ١٠) مناقشة اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق و إتلافها .
- ١١) مناقشة اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وآلية التأكد من استحقاق المستفيد.
  - ١٢) مناقشة اعتماد آلية إدارة المتطوعين.
  - مناقشة اعتماد لائحة الموارد البشرية.
  - مناقشة اعتماد الميثاق الأخلاقي للجمعية.
  - 10) مناقشة اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجر ائم تمويل الإرهاب
    - ١٦) مناقشة اعتماد سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
      - ١٧) مناقشة اعتماد سياسة جمع التبرعات
      - ۱۸ مناقشة اعتماد سیاسة قواعد السلوك
  - 19) مناقشة اعتماد سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

11 من 2الصفحة







الـــرقــــم / التــاريـــــخ / المشفوعات /

- ٢٠) مناقشة اعتماد مؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مناقشة اعتماد سياسة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٢٢) مناقشة اعتماد نموج الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
  - ٢٣) مناقشة اعتماد الهيكل التنظيمي المالي.
    - ٢٤) مناقشة اعتماد لائحة الاستثمار.
  - ٢٥) مناقشة اعتماد لائحة صلاحيات مجلس إدارة
  - ٢٦) مناقشة اعتماد لائحة تعيين المدير التنفيذي.
  - ٢٧) مناقشة اعتماد لائحة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة
    - ٢٨) مناقشة اعتماد لائحة السياسات المالية
      - ٢٩) مناقشة اعتماد دليل الإجراءات المالي
    - ٣٠) مناقشة اعتماد إجراءات التعامل مع المقبوضات
      - ٣١) مناقشة اعتماد لائحة المشتريات
    - ٣٢) مناقشة اعتماد سياسة الصرف للبرامج والأنشطة .
- ٣٣) مناقشة المجلس تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة والتأكيد على الموظفين بتطبيق سياسة مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
  - ٣٤) التأكيد على عدم التعامل بالتعاملات النقدية .
  - ٣٥) التأكيد على تطبيق إجراءات الاشتباه بغسل الأموال وجر ائم تمويل الإرهاب.

11 من 3الصفحة









٣٦) التأكيد على الموظفين بتطبيق نماذج الاشتباه بغسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الواردة من وحدة التحربات المالية.

٣٧) التأكيد على تلقى استطلاع رضا أصحاب العلاقة من خلال نماذج الاستبيان الورقي المتعلقة بذلك.

# وخرج الاجتماع بالقرارات التالية:

١) الاطلاع على الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجديد بعمل الجمعية .

القرار: أطلع أعضاء مجلس الإدارة على الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجديد بعمل الجمعية .

٢) الاطلاع على مشروع حوكمة الجمعيات الصادر بتاريخ ١٤٤٤/١٢/١٨ ه.

القرار: أطلع أعضاء مجلس الإدارة على مشروع حوكمة الجمعيات الصادر بتاريخ ١٤٤٤/١٢/١٨ ه.

٣) مناقشة تكليف مراجع داخلي من مجلس الإدارة.

القرار: و افق الأعضاء على تكليف /عبدالله ناجي سعد السبيعي مراجع داخلي للجمعية .

٤) مناقشة تعيين مراجع خارجي للجمعية .

القرار: و افق أعضاء مجلس الإدارة على تعيين مراجعي خارجي وتكليف رئيس مجلس الإدارة بذلك.

مناقشة اعتماد لائحة الرقابة الداخلية من مجلس الإدارة .

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة الرقابة الداخلية .

11 من 4الصفحة









الــــرقـــــم / التـــاريــــــخ / المشفوعات / جمعية البر الخيرية بالعويلة

المملكة العربية السعوديـة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميـة الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

مناقشة اعتماد إجراءات آلية القبول والبت في قبول عضوية الجمعية العمومية أز الرفض أو
 القبول.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة إجراءات آلية القبول والبت في قبول عضوية الجمعية العمومية أز الرفض أو القبول.

٧) مناقشة اعتماد سياسية تعارض المصالح للجمعية .

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسية تعارض المصالح للجمعية .

مناقشة اعتماد سياسية الإبلاغ عن المخالفات و حماية مقدمي البلاغات.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسية الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.

٩) مناقشة اعتماد سياسة خصوصية البيانات.

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسة خصوصية البيانات .

١٠) مناقشة اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق و إتلافها .

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة الاحتفاظ بالوثائق و إتلافها.

مناقشة اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وآلية التأكد من استحقاق المستفيد.
 القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وآلية التأكد من استحقاق المستفيد.

11 من 5الصفحة





الرقم/

التاريــخ /

المشفوعات /



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة

تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)



مناقشة اعتماد سياسة إدارة المتطوعين.

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسة إدارة المتطوعين .

مناقشة اعتماد لائحة الموارد البشرية. (17

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة الموارد البشرية .

مناقشة اعتماد الميثاق الأخلاقي للجمعية.

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة الميثاق الأخلاقي للجمعية .

مناقشة اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تموىل الإرهاب

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

١٦) مناقشة اعتماد سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

مناقشة اعتماد سياسة جمع التبرعات (11

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسة جمع التبرعات

مناقشة اعتماد سياسة قواعد السلوك (1)

11 من 6الصفحة







الــــرقـــــم / ـــــــ التـــاريــــــخ / ـــــــ المشفوعات / ــــــ



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة قواعد السلوك

١٩) مناقشة اعتماد سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .

٢) مناقشة اعتماد مؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة مؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

٢١) مناقشة اعتماد سياسة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢٢) مناقشة اعتماد نموذج الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة نموج الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢٢) مناقشة اعتماد الهيكل التنظيمي المالي.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة الهيكل التنظيمي المالي.

11 من 7الصفحة





المملكة العربية السعوديـة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

الرقم/

التاريـــخ /

المشفوعات /

مناقشة اعتماد لائحة الاستثمار.

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة الاستثمار.

مناقشة اعتماد لائحة صلاحيات مجلس إدارة

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة صلاحيات مجلس إدارة .

مناقشة اعتماد لائحة تعيين المدير التنفيذي. ( 77

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة صلاحيات مجلس إدارة .

مناقشة اعتماد لائحة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

مناقشة اعتماد لائحة السياسات المالية (YA

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة لائحة السياسات المالية

مناقشة اعتماد دليل الإجراءات المالي

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة دليل الإجراءات المالي

11 من 8الصفحة



الرقم/

التاريــخ /

المشفوعات /



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

مناقشة اعتماد إجراءات التعامل مع المقبوضات

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة إجراءات التعامل مع المقبوضات

مناقشة اعتماد لائحة المشتريات

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة لائحة المشتريات

مناقشة اعتماد سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.

القرار: بعد الاطلاع، اعتمد مجلس الإدارة سياسة الصرف للبرامج والأنشطة

مناقشة المجلس تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة والتأكيد على الموظفين بتطبيق سياسة مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

القرار: بعد الاطلاع ، اعتمد مجلس الإدارة آلية تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة والتأكيد على الموظفين بتطبيق سياسة مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

التأكيد على عدم التعامل بالتعاملات النقدية.

القرار: بعد الاطلاع ، أكد مجلس الإدارة على عدم التعامل بالتعاملات النقدية .

التأكيد على تطبيق إجراءات الاشتباه بغسل الأموال وجر ائم تمويل الإرهاب. (40

11 من والصفحة









الـرقــم/ التاريــخ / المشفوعات /



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلة تصريح وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعيـة رقـم (١٢٣٢)

القرار: بعد الاطلاع ، أكد مجلس الإدارة على تطبيق إجراءات الاشتباه بغسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

التأكيد على الموظفين بتطبيق نماذج الاشتباه بغسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الواردة من وحدة التحربات المالية .

القرار: بعد الاطلاع ، أكد مجلس الإدارة على الموظفين بتطبيق نماذج الاشتباه بغسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الواردة من وحدة التحريات المالية.

التأكيد على تلقى استطلاع رضا أصحاب العلاقة من خلال نماذج الاستبيان الورقي المتعلقة (TY بذلك.

القرار: بعد الاطلاع ، أكد مجلس الإدارة على تلقى استطلاع رضا أصحاب العلاقة من خلال نماذج الاستبيان الورقي المتعلقة بذلك.

11 من 10 الصفحة







الــــرقـــــم / التـــاريــــــخ / المشفوعات /



المملكة العربية السعوديــة جمعية البر الخيرية بالعويلـة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميـة الإجتماعيــة رقــم (١٢٣٢)

# وحيث انتهت مناقشه جدول الاعمال بانتهاء الاجتماع {هذا والله الموفق والهادي الى سوى السبيل}

# أعضاء مجلس اداره الجمعية البر الخيرية بمركز العويلة

التوقيع	المنصب	الاسم
(801)	رئيس مجلس الإدارة	زايد ثواب السبيعي
2 el	نائب رئيس مجلس الإدارة	عبدالله ناجي السبيعي
	عضو مجلس ادارة	عبدالله تعيل السبيعي
	عضو مجلس اداره	مهدي هاضل السبيعي
	عضو مجلس اداره	عبدالله سعد السبيعي

11 من 11 الصفحة